

الخاتمة

رزقنا الله - ﷻ - حسنها

« الحمد لله الذي اصطفى الأمة المسلمة لورثة الكتاب » ثم أورثنا الكتاب الذي اصطفينا من عبادنا ، وجعلها خير أمة أخرجت للناس بما تحمل من رسالة ، وما تقوم به من وظيفة ، وما تؤديه من أمانة « كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله » ، وما تقيمه من موازين لعدل والرحمة في حياة الناس ، وتقوم سلوكهم بشرع الله - ﷻ - لأنها الأمة لوسط بما تمتلك من قيم الوحي السماوي والسليم « وكذلك جعلناكم أمة وسطا تكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا » .

والصلاة والسلام على الرسول النبي القدوة ، الذي جاء للعالمين بشيرا ونذيرا ، وكانت الغاية من ابتعائه : إخراج الناس من الظلمات الى النور ، وإزالة القيود والأغلال التي كانت عليهم ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ وعلى آله وصحبه ومن اتبعه ، فلقد طوّفت قدر طاقتي ، حول ذروة الإسلام وقبته ، بما يشتمل من العبر وكنوز الحكم ، الجهاد وسيلة وغاية الذود عن الدين الحق ، وعن النفس والنفيس وأعلاها الأرض والعرض ، وهو امتحان متجدد للنفوس البشرية ليظهر به طيبها من خبثها ، ومن يصلح لموالاته وكراماته ، ومن لا يصلح ! ، وبما ينضمّن بالإضافة إلى ما سلف جواهر الأحكام من تصنيف ذوي العقول والإفهام ، احموقعين عن رب العباد في أحكام الجهاد ، بما حباهم المولى الكريم من قريحة صافية ونظرة ثاقبة ، ودربة واعية ، فأقبلوا على النصوص الشرعية فاستنبطوا الأحكام استنباطا ، وكأني بهم لم يتركوا شيئا للاحق .! رحم الله - ﷻ - فقهاء

شرعه رحمت واسعة

وعلم الله - ﷻ - أنني ما اجتأت على كتابة هذا الباب من العلم الا للتذكير به،
ليبقى أمر الشرع المذكور، لا مهجورا ولا ميط اللثام عما يحاك بجواهر الأحكام
من ركام الفهم السقيم والتعصب الذميم .

« ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على
الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا مالا طاقة لنا به واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت
مولانا فانصرنا على القوم الكافرين » آمين (*) .

خادم الشريعة الإسلامية

أبو إسلام

الدكتور / أحمد محمود كريمه

أستاذ الشريعة الإسلامية

جامعة الأزهر - القاهرة

(*) لمزيد من التوسع : كتابي «الجهاد في الإسلام» دراسة فقهية مقارنة طبعة ٢٠٠٣ م.

التوصيات

- * إنشاء هيئة إسلامية تحمل مسمى « الهيئة الإسلامية لإقرار السلام العالمي » تابعة إلى :
 - الأزهر الشريف .
 - رابطة العالم الإسلامي .
- هدفها المساهمة في حل المنازعات بالطرق السلمية وعرض الرؤى والأحكام الشرعية ، وتضم في عضويتها دعاة مهتدين ، علماء راسخين ، خبراء مصلحين .
- * إمداد الشئون المعنوية للقوات المسلحة بالبحوث والدراسات الشرعية في «فقه الجهاد» ، واستقدام العلماء لتدريسها بالكلية العسكرية بمراحلها المختلفة .
- * وجوب تدريس مقرر «الثقافة الإسلامية» بالتعليم العالي بالكلية والمعاهد ، ويشتمل على نظم الدفاع والحرب في الإسلام لعرض الرؤية السديدة للجهاد في الإسلام .
- * تدريس مقرر «النظم الإسلامية» بالكلية الشرعية والتي تشتمل على النظم التشريعية والعقائدية والسياسية والعسكرية في الإسلام لترسيخ المفاهيم الإسلامية الصحيحة .

ضمائم

أشهر السرايا والمعارك الإسلامية في صدر الإسلام

- ١ - سرية حمزة بن عبد المطلب (سيف البحر) على رأس سبعة أشهر من الهجرة في رمضان .
- ٢ - سرية عبيدة بن الحارث إلى رابغ في شوال على رأس ثمانية أشهر
- ٣ - سرية سعد بن أبي وقاص إلى الحرار في ذي القعدة على رأس تسعة أشهر .
- ٤ - معركة الأبواء أو ودان وكانت في صفر من السنة الثانية .
- ٥ - معركة بواط في ربيع الأول من السنة الثانية .
- ٦ - معركة بدر الأولى في ربيع الأول على رأس ثلاثة عشر شهراً .
- ٧ - معركة ذي العشيرة في جمادي الآخرة على رأس ستة عشر شهراً
- ٨ - سرية نخلة في رجب على رأس سبعة عشر شهراً .
- ٩ - معركة بدر الكبرى في السابع عشر من رمضان من السنة الثانية
- ١٠ - سرية قتل عصماء بنت مروان في رمضان على رأس عشر شهراً .
- ١١ - سرية قتل أبي عفك في شوال على رأس عشرين شهراً
- ١٢ - معركة قينقاع في شوال على رأس عشرين شهراً .
- ١٣ - معركة السويق في ذي الحجة على رأس اثنين وعشرين شهراً
- ١٤ - معركة قرارة الكدر في المحرم على رأس ثلاثة وعشرين شهراً .

- ١٥- سرية قتل ابن الأشرف في ربيع الله على رأس خمسة وعشرين شهراً.
- ١٦- معركة غطفان بذي أمر في ربيع الله على رأس خمسة وعشرين شهراً.
- ١٧- معركة بني سليم ببهران بناحية الفرع في جمادي الأول على رأس سبعة وعشرين شهراً.
- ١٨- سرية القردة: في جمادي الآخرة على رأس سبعة وعشرين شهراً.
- ١٩- معركة أحد في شوال على رأس اثنين وثلاثين شهراً.
- ٢٠- معركة حمراء الأسد في شوال على رأس اثنين وثلاثين شهراً.
- ٢١- سرية أبي سلمة بن عبد الأسد إلى قطن إلى بني أسد من المحرم على رأس خمسة وثلاثين شهراً.
- ٢٢- بعث الرجيع في صفر على رأس ستة وثلاثين شهراً.
- ٢٣- معركة بني النضير في ربيع الأول سنة ٣٧ شهراً.
- ٢٤- معركة بدر الموعد في ذي القعدة على رأس خمسة وأربعين شهراً.
- ٢٥- سرية ابن عتيك إلى أبي رافع في ذي الحجة على رأس ستة وأربعين شهراً.
- ٢٦- معركة ذات الرقاع في المحرم على رأس ٤٧ شهراً.
- ٢٧- معركة دومة الجندل في ربيع الأول على رأس ٤٩ شهراً.
- ٢٨- معركة المريسيع أو بني المصطلق في شعبان سنة خمس.
- ٢٩- معركة الخندق (الأحزاب) في شوال من سنة خمس.
- ٣٠- معركة بني قريظة: سار إليهم في ذي القعدة وانصرف عنهم في ذي الحجة سنة خمس.

- ٣١- سرية عبد الله بن أنيس إلى سفيان بن خالد في المحرم على رأس أربعة وخمسين شهراً .
- ٣٢- سرية القرطاء في المحرم على رأس خمسة وخمسين شهراً .
- ٣٣- معركة بني لحيان في ربيع الأول سنة ست .
- ٣٤- معركة الغابة في ربيع الآخر سنة ست .
- ٣٥- سرية عقاشة بن محصن إلى الغمر في ربيع الأول سنة ست .
- ٣٦- سرية محمد بن مسلمة إلى ذى القصة في ربيع الآخر سنة ست .
- ٣٧- سرية أبو عبيدة إلى ذى القصة في ربيع الآخر سنة ست .
- ٣٨- سرية زيد بن حارثة إلى العيص في جمادي الأول سنة ست .
- ٣٩- سرية زيد بن حارثة إلى الطرف في جمادي الآخرة سنة ست .
- ٤٠- سرية زيد بن حارثة إلى حسمى في جمادي الآخرة سنة ست .
- ٤١- سرية عبد الرحمن بن عوف إلى دومة الجندل في شعبان جمادي سنة ست .
- ٤٢- سرية علي بن أبي طالب إلى بني سعد بفدك في شعبان سنة ست .
- ٤٣- سرية زيد بن حارثة إلى أم قرفة في رمضان جمادي سنة ست .
- ٤٤- سرية عبد الله بن رواحة إلى أسير بن زارم في شوال جمادي سنة ست .
- ٤٥- سرية كرز بن جابر في شوال سنة ست .
- ٤٦- معركة الحديدية في ذي القعدة في السنة السادسة .
- ٤٧- معركة ذى قرد سنة ست ، وقيل كانت قبل خيبر بثلاث ليال .
- ٤٨- معركة خيبر في صفر أو ربيع الأول سنة سبع .

- ٤٩- سرية فذك (في أثناء غزوة خيبر) .
- ٥٠- سرية عمر بن الخطاب إلى تربة في شعبان سنة سبع .
- ٥١- سرية أبي بكر الصديق إلى نجد في شعبان سنة سبع .
- ٥٢- سرية بشير بن سعد إلى فذك في شعبان سنة سبع .
- ٥٣- سرية بن عبد بن ثعلبة عليها غالب بن عبد الله إلى الميعة في رمضان سنة سبع .
- ٥٤- سرية بشير بن سعد إلى الجنب سنة سبع .
- ٥٥- معركة القضية (عمره القضاء) في ذي القعدة سنة سبع .
- ٥٦- سرية ابن أبي العوجاء السلمي في ذي الحجة سنة سبع .
- ٥٧- سرية غالب بن عبد الله بالكدية في صفر سنة ثمان .
- ٥٨- سرية كعب بن عمير إلى ذات اطلاق في شهر ربيع الأول سنة ثمان .
- ٥٩- سرية شجاع بن وهب إلى الشى من أرض بني عامر في ربيع الأول سنة ثمان .
- ٦٠- معركة مؤته في جمادى الأول من عام ثمان .
- ٦١- معركة ذات السلاسل عام ثمان بعد مؤته بالاتفاق .
- ٦٢- سرية الخط وأيدها أبو عبيدة سنة ثمان .
- ٦٣- سرية خضرة وأيدها أبو قتادة في شعبان سنة ثمان .
- ٦٤- فتح الفتوح في الإسلام (فتح مكة) في رمضان من السنة الثامنة
- ٦٥- سرية بنى جزيمة في سنة ثمان .

- ٦٦ - معركة حنين في شوال من سنة ثمان .
- ٦٧ - سرية أوطاس في عام ثمان .
- ٦٨ - معركة الطائف في شوال من سنة ثمان .
- ٦٩ - سرية قطبة بن عامر إلى خثعم في صفر جمادي سنة تسع .
- ٧٠ - سرية علقمة بن مجزز المدلجي إلى أهل الشعبية سنة تسع .
- ٧١ - سرية علي بن أبي طالب إلى الفليس في ربيع الآخر سنة تسع . وتسمى سرية طيء .
- ٧٢ - معركة تبوك في رجب في العام التاسع (آخر غزوة للنبي الكريم ﷺ) .
- ٧٣ - سرية أكيدر بن عبد الملك بدومة الجندل في رجب سنة تسع .
- ٧٤ - سرية علي بن أبي طالب إلى اليمن في رمضان سنة عشر .
- ٧٥ - معركة أسامة بن زيد إلى مؤته في ربيع الأول سنة إحدى عشرة ، ولحق النبي ﷺ - بالرفيق الأعلى قبل أن تحدث .

لوحة الشرف المجاهدين

أبطال وفوارس في الجهاد الإسلامي :-

- ١- سيدنا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب رسول الله - ﷺ .
- ٢- سيدنا أبو بكر الصديق - رضي الله عنه .
- ٣- سيدنا عمر بن الخطاب - رضي الله عنه .
- ٤- سيدنا علي بن أبي طالب - رضي الله عنه .
- ٥- سيدنا الحمزة بن عبد المطلب - رضي الله عنه .
- ٦- سيدنا سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه .
- ٧- سيدنا عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه .
- ٨- سيدنا أبو عبيدة بن الجراح - رضي الله عنه .
- ٩- سيدنا الزبير بن العوام - رضي الله عنه .
- ١٠- سيدنا طلحة بن عبيد الله - رضي الله عنه .
- ١١- سيدنا مصعب بن عمير - رضي الله عنه .
- ١٢- سيدنا عمير بن الحمام - رضي الله عنه .
- ١٣- سيدنا عوف بن الحارث - رضي الله عنه .
- ١٤- سيدنا البراء بن عازب - رضي الله عنه .

- ١٥- سيدنا أنس بن النضر - رضي الله عنه .
- ١٦- سيدنا سهل بن حنيف - رضي الله عنه .
- ١٧- سيدنا ملك بن صفان - رضي الله عنه .
- ١٨- سيدنا قتادة بن النعمان - رضي الله عنه .
- ١٩- سيدنا عبد الله بن عمرو بن حرام - رضي الله عنه .
- ٢٠- سيدنا دجاجة - رضي الله عنه .
- ٢١- سيدنا سعد بن معاذ - رضي الله عنه .
- ٢٢- سيدنا سعد بن الربيع - رضي الله عنه .
- ٢٣- سيدنا محمد بن مسلمة - رضي الله عنه .
- ٢٤- سيدنا عباد بن بشير - رضي الله عنه .
- ٢٥- سيدنا خالد بن الوليد - رضي الله عنه .
- ٢٦- سيدنا عمرو بن العاص - رضي الله عنه .
- ٢٧- سيدنا زيد بن حارثة - رضي الله عنه .
- ٢٨- سيدنا جعفر بن أبي طالب - رضي الله عنه .
- ٢٩- سيدنا عبد الله بن رواحة - رضي الله عنه .
- ٣٠- سيدنا حنظلة بن أبي عاد - رضي الله عنه .
- ٣١- سيدنا عمارة بن يزيد - رضي الله عنه .
- ٣٢- سيدنا المقداد بن عمرو - رضي الله عنه .
- ٣٣- سيدنا عكاشة بن محصن - رضي الله عنه .

- ٣٤- صلاح الدين الأيوبي - رحمه الله - رحمته الله - .
- ٣٥- السلطان قطز « مصر » - رحمه الله - رحمته الله - .
- ٣٦- الظاهر بيبرس « مصر » - رحمه الله - رحمته الله - .
- ٣٧- الشيخ عبد القادر الجزائري « الجزائر » - رحمه الله تعالى - .
- ٣٨- الشيخ عمر المختار « ليبيا » - رحمه الله تعالى - .
- ٣٩- الشيخ عبد الكريم الخطابي « المغرب » - رحمه الله تعالى - .
- ٤٠- الشيخ أحمد ياسين « فلسطين » - رحمه الله تعالى - .
- ٤١- القوات المسلحة المصرية ١٩٤٨ م حتى الآن .
- ٤٢- الشرطة المدنية المصرية (ضد الإنجليز والإرهاب) .
- ٤٣- كيانات المجاهدات ضد أى إحتلال لأى بلد مسلم .

حقيقة آيات القتال

للعامة الشيخ محمد شلتوت - رحمه الله تعالى -

شيخ الأزهر الشريف وكتاب (بيان للناس)

ومما يتصل بموضوعنا الفهم الخاطيء لآيات قرآنية في « القتال » مما حدا بالإمام الراحل الشيخ / محمود شلتوت كتابه بحث (القرآن والقتال) فمما ورد فيه :

عرض القرآن لنوعين من أنواع القتال : أحدهما قتال المسلمين للمسلمين ، والثاني : قتال المسلمين لغير المسلمين ، أما الأول فهو شأن من الشؤون الداخلية للأمة ^(١) .

قلت : القتال هذا لا ينسب ولا يوصف بالجهاد المشروع مطلقاً بل هو « جريمة بغى » يمارسها بغاة : الخارجون من المسلمين عن طاعة الإمام (الحاكم) ، بتأويل ولهم شوكة ^(٢) ، ومنهم « الخوارج » و « المحاربون » وردت على ذلك نصوص شرعية « الآية ٩ وما بعدها من سورة الحجرات ، ٣٣ من سورة المائدة » وقد مضى القول في بيانها في (جرائم جنائية) .

ويستطرد فضيلته - رحمه الله تعالى - : القصد من التشريع إنما هو المحافظة على وحدة الأمة وعدم تفرقها ، والاحتفاظ بإخوتها الدينية التي هي شأن من شؤون الإيمان ، وواضح أنه لا صلة للقتال بين المسلمين لا صلة له بأصول الدعوة الإسلامية والإيمان بها .

(١) القرآن والقتال ص ٢٥ وما بعدها - بتصرف - .

(٢) أى قوة ومنعة .

أما النوع الثاني : قتال المسلمين لغير المسلمين ، فقد عرض له القرآن في كثير من آياته وسوره وتناوله من جميع جوانبه : عرض الأسباب الباعثة عليه وللغاية التي ينتهي عندها .

ومما سطره الإمام الفقيه الشيخ شلتوت نستخلص الآتي :

١ - أن الإذن بالقتال في قوله - تعالى - ﴿أُوذِنَ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ أَنْهَمُ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ (٢٩) إلى قوله تعالى : ﴿وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ (١) لما منى به المسلمون من الظلم وما اكرهوا عليه من الهجرة والخروج من الديار والأوطان بغير حق .

٢ - ليس في الآيات السالفة شائبة من شوائب الإكراه ، في العقيدة ، بل تقرر أن التدافع بين الناس سنة من سنن الله الكونية لا بد منها في حفظ النظام وبقاء الصلاح وال عمران .

٣ - أن آيات القتال في سورة البقرة : ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْسَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْسَدِينَ﴾ (١١٠) وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقْبَلُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلَوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ (١١١) فَإِنْ أَنْهَرُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ (١١٢) وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الَّذِينَ لِلَّهِ فَإِنْ أَنْهَرُوا فَلَا عُدُونِ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ (١١٣) الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَتُ قِصَاصٌ فَمَنْ أَعَدَّى عَلَيْكُمْ فَأَعِدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعَدَّى عَلَيْكُمْ وَأَتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ (١١٤)﴾ (٢) تأمر هذه الآيات أن يقاتل المسلمون في سبيل الله الذين يقاتلونكم ، وتنهاكم عن الاعتداء وتؤكد النهي بكرهية الله للعدوان وعدم محبته للمعتدين ، وترشد إلى أن إخراج الناس من ديارهم ، وترويعهم في أمنهم ، والحيلولة بينهم وبين الاطمئنان على الأنفس والأموال ، فتنة أشد من فتنة القتل .. ، هذه المبادئ قريبة جداً في كثير

(١) الآيات ٣٩ وما بعدها من سورة الحج .

(٢) الآيات ١٩٠ وما بعدها من سورة البقرة .

من آيات القتال الأخرى في النساء ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾^(١)، ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضَ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلًا﴾^(٢)، ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا عَنْكُمْ فَلَمْ يَغْنَابُكُمْ وَالْقُوا إِلَيْكُمْ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾^(٣) سَتَجِدُونَ ءآخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلٌّ مَارَدُوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَغْنَابُكُمْ وَبَلَّغُوا إِلَيْكُمْ السَّلَامَ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ فَخَذُّوهُمْ وَأَقْلُبُوهُمْ حَيْثُ تَفَقَّصْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾^(٤)، ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ أَيْمَنْتُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنْتُمْ فِي دِينِهِمْ فَقَاتِلُوا أَيْمَةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَنَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ﴾^(٥) أَلَا تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نَكَتُوا أَيْمَنَهُمْ وَهَكُمُوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدَّوْكُمْ أُولَئِكَ مَرَّةً كَانُوا فِيهَا أَسَاغَةً فَاتَّقُوا اللَّهَ أَحَقَّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^(٦)، ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾^(٧).

ويقول الشيخ شلتوت - رحمه الله تعالى - : اتضح مما تقدم :

١ - أنه لا توجد آية واحدة في القرآن الكريم تدل أو تشير إلى أن القتال في الإسلام ، حل الناس على اعتناقه .

٢ - أن سبب القتال ينحصر في رد العدوان وحماية الدعوة وحرية الدين

٣ - أن القرآن حينما شرع القتال نأى به عن جوانب الطمع والاستثثار وإذلال الضعفاء ، وإبتغاه طريقاً إلى السلام وتركيز الحياة على موازين العدل والمساواة .

ثم يقول - رحمه الله تعالى - ونسوق هنا آية في سورة الممتحنة هي بمثابة دستور إسلامي في معاملة المسلمين لغير المسلمين ، قال الله - تعالى - : ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ

(١) الآية ٧٥ من سورة النساء .

(٢) الآية ٨٤ من سورة النساء .

(٣) الآية ٩٠ وما بعدها من سورة النساء .

(٤) الآية ١٢ وما بعدها من سورة التوبة .

(٥) الآية ٣٦ وما بعدها من سورة التوبة .

عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوا فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوا مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُنْظِفِينَ ﴿٨﴾
إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَتَلُوا فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُواكُمْ مِنْ دِينِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٩﴾ (١).

اقرأ ثم ارجع إلى سورة المائدة وهي من أواخر القرآن نزولاً وقرأ منها فيما يتصل بعلاقة المسلمين بغيرهم قوله - تعالى - : ﴿يَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ وَلَا مُخْذِلِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي آخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٥﴾﴾ (٢).

ويذكر فضيلته أن آيات الصفح والعفو ترمى إلى تكوين الجانب الخلقى ، ويجب العمل بها في دائرتها التي لا تخدش العزة والكرامة وفق عناصر ثلاثة : تقوية الروح المعنوية في الأمة ، إعداد القوة المادية ، التنظيم العملي للحرب .

نظرة موضوعية واقعية لا لجوء إلى إدعاء الناسخ لإزالة تناقض موهوم ، أو تعارض مزعوم ، بل بيان يجعل الآيات وحدة متكاملة لا اجتراء ولا لى لأعناق النصوص .

ووضح كتاب « بيان للناس » (٣) : لئن جاءت النصوص تدل بظاهرها على الأمر المطلق بالقتال فهناك نصوص أخرى تقيد بها بما إذا كان ذلك رداً لعدوان الواقع ، أو جزاء على نكث العهد ، أو منعاً لعدوان سيحدث ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا﴾ (٤) ، ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ أَيْمَنْتُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنْتُمْ فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَيْمَةَ الْكُفْرِ﴾ (٥) ، فيقيد بذلك قوله - تعالى - ﴿وَقَاتِلُوا

(١) الآية ٨ وما بعدها من سورة الممتحنة .

(٢) الآية ٥ من سورة المائدة .

(٣) من الأزهري الشريف ج ١ (عهد الشيخ جاد الحق على جاد الحق) .

(٤) الآية ١٩٠ من سورة البقرة .

(٥) الآية ١٢ من سورة التوبة .

﴿الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقْتُلُونَكُمْ كَافَّةً﴾^(١) ، وقوله - تعالى - :
﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقِفْتُمُوهُمْ﴾^(٢) ، ﴿وَقَتِّلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾^(٣) .

وأما قوله - تعالى - : ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ﴾^(٤) .

هذه الآية في مشركى العرب الذين لا عهد لهم حيث نبذت عهودهم وقد فرق القرآن بين مشركى العرب وأهل الكتاب والمشركين من الأمم الأخرى ، والأمر بقتال مشركى العرب هنا بناء على أنهم البادئون بالحرب والناكثون للعهد كما جاء في آية بعد ذلك ﴿أَلَا تَقْتُلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾^(٥) .

والله - سبحانه وتعالى - أجاز التعاهد معهم والوفاء لهم ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُوا لَبِئِهِمْ عَهْدَكُمْ﴾^(٦) ، ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقْتَضَا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ﴾^(٧) .

وعلى هذا - كما يقرر مؤلفون كتاب بيان للناس - : الأمر بقتالهم عند الاعتداء أو نكث العهد ، وإدعاء النسخ لكل آيات الصبر خطأ ولكل آية مرادها^(٨) .

(١) الآية ٣٦ التوبة .

(٢) الآية ١٩١ البقرة .

(٣) الآية ١٩٣ البقرة .

(٤) الآية ٢٩ التوبة .

(٥) الآية ١٣ من سورة التوبة .

(٦) الآية ٤ من سورة التوبة .

(٧) الآية ٧ من سورة التوبة .

(٨) بيان للناس - مرجع سابق - ج ١ / ٢٨٤ - بنصرف . -